

Distr.: General
10 October 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ٥٥ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في
الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق
الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من
السكان العرب في الأراضي المحتلة

الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في
الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

تقرير الأمين العام*

موجز

أعد هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٧/٧٢. ويركز على الممارسات الإسرائيلية التي تمس
حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، مع التركيز
بشكل خاص على الوضع في غزة، ويغطي الفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨.

* قدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المحدد لتقديمه كي يعكس أحدث التطورات.



الرجاء إعادة استعمال الورق

011118 251018 18-16857 (A)



أولاً - مقدمة

١ - يغطي هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٧/٧٢، الفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨. ويستند إلى الرصد الذي قامت به مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمعلومات التي قامت بجمعها كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية. وينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران مع تقرير الأمين العام عن الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني (A/72/565)، وتقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والثلاثين عملاً بالقرارين د/٩-١ و د/١٢-١ (A/HRC/37/38).

٢ - وهذا التقرير عن الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة يركز بشكل رئيسي على غزة في ضوء الحالة الإنسانية المأسوية التي تواجهها، بما في ذلك نتيجة استمرار إغلاق المعابر^(١) وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وتصعيد للعنف بلغ ذروته وأدى إلى سقوط أكبر عدد من القتلى منذ الأعمال القتالية التي شهدتها عام ٢٠١٤.

ثانياً - الإطار القانوني

٣ - تعتبر الأرض الفلسطينية المحتلة بأكملها، بما فيها قطاع غزة، أرضاً خاضعة للاحتلال الإسرائيلي، ويسري عليها القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان^(٢).

٤ - ووفقاً لأحكام القانون الدولي الإنساني المتعلقة بالاحتلال، فإن السلطة القائمة بالاحتلال ملزمة بحماية سكان الأرض المحتلة، ولا سيما معاملة الأشخاص المحميين في جميع الأوقات معاملة إنسانية ودون أي تمييز، وبتخاذ كل ما في وسعها اتخاذه من تدابير لازمة في سبيل استعادة وكفالة النظام العام والسلامة العامة، بقدر الإمكان، مع احترام القوانين السارية في البلد، ما لم تتم الحيلولة دون ذلك بصورة قاطعة^(٣). والسلطة القائمة بالاحتلال ملزمة أيضاً باحترام وحماية وإعمال حقوق الإنسان للأشخاص في الأرض المحتلة عملاً بالتزاماتها الدولية.

(١) يستخدم مصطلح "إغلاق المعابر" لوصف ما تفرضه إسرائيل لفترات طويلة من إجراءات إغلاق وقيود اقتصادية وقيود على التنقل في غزة.

(٢) انظر A/HRC/34/38، الفقرة ١٠؛ ومحكمة العدل الدولية، الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، فتوى، I.C.J. Reports 2004, para. 101. وانظر أيضاً قرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩) و ٢٣٣٤ (٢٠١٦)، في جملة أمور؛ وقراري الجمعية العامة ١٨١/٦٢ و ٩٨/٦٣، في جملة أمور؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٠، في جملة أمور؛ وتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، A/HRC/12/37، الفقرة ٩، و A/HRC/8/17، الفقرة ٥، في جملة أمور؛ والإعلان الذي اعتمده مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة المعقود يوم ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (A/69/711-S/2015/1، المرفق).

(٣) لائحة لاهاي المرفقة باتفاقية لاهاي الرابعة لعام ١٩٠٧ (قواعد لاهاي)، المادة ٤٣، واتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة)، المادة ٢٧ و A/HRC/34/38، الفقرة ١٣.

٥ - ويمكن الاطلاع على تحليل مفصل للإطار القانوني الساري في تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/34/38، الفقرات ٣-١١).

ثالثاً - الحصار المفروض على قطاع غزة وإغلاق المعابر المؤدية إليه

٦ - من واجب إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، أن تعمل بأقصى ما تسمح به وسائلها، على تزويد السكان بالمؤن الغذائية والإمدادات الطبية وأن تستورد ما يلزم من الأغذية والمهمات الطبية وغيرها إذا كانت موارد الأراضي المحتلة غير كافية^(٤). وواجب إسرائيل تجاه سكان الأرض الفلسطينية المحتلة يتجاوز توفير الإمدادات الأساسية إذ أنه يشمل واجب احترام حقوق الإنسان الواجبة له، بما في ذلك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الحق في مستوى معيشي لائق^(٥).

٧ - وقد أعرب الأمين العام مراراً وتكراراً عن قلقه إزاء تأثير إغلاق المعابر المؤدية إلى قطاع غزة على حياة السكان المدنيين، مشدداً على أن ذلك قد يعتبر عقاباً جماعياً، وهي ممارسة محظورة بموجب القانون الدولي^(٦).

ألف - تنقل الأشخاص والسلع داخل غزة وخارجها

٨ - ظلت القيود التي تفرضها السلطات الإسرائيلية على حرية تنقل الأشخاص والسلع تشكل مصدر قلق بالغ خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

أثر إغلاق المعابر على الحق في حرية التنقل

٩ - حرية التنقل مكفولة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان^(٧)، الذي ينص صراحة على أن لكل فرد حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده، وعدم حرمان أي شخص تعسفاً من حق الدخول إلى بلده^(٨). وفي حين أن الحق في حرية التنقل قد يكون مقيداً، فلا يجوز تقييد هذا الحق بقيود غير تلك التي ينص عليها القانون، وتكون ضرورية لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة أو حقوق الآخرين وحرمتهم، وتكون متماشية مع الحقوق الأخرى المعترف بها في القانون الدولي لحقوق الإنسان وتكون متناسبة مع المصلحة التي ستحميها^(٩). وإن القيود المفروضة على حرية مغادرة غزة، التي يكون لها أثر سلبي كبير على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الحق في

(٤) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة ٥٥.

(٥) A/HRC/24/30، الفقرة ٢٢، و A/HRC/34/36، الفقرة ٣٦، و A/HRC/31/40، الفقرة ٣٦؛ انظر أيضاً A/HRC/34/38، الفقرات ٣٠ و ٣١ و ٣٣.

(٦) A/72/565، الفقرة ٢٨.

(٧) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ١٢ (١).

(٨) المرجع نفسه، المادة ١٢ (٢) و (٤).

(٩) المرجع نفسه، المادة ١٢ (٣)؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٢٧ (١٩٩٩) بشأن الحق في التنقل، الفقرة ١٤.

مستوى معيشي لائق والحق في الصحة والحق في التعليم والحق في العمل والحق في الحياة الأسرية، قد تعتبر أيضا عقابا جماعيا بموجب القانون الدولي الإنساني^(١٠).

١٠ - وأغلقت السلطات المصرية معبر رفح خلال معظم الفترة المشمولة بالتقرير، مما جعل معبر إيريز الطريق العادي الوحيد المتاح لسكان غزة للخروج منها إلى الضفة الغربية والخارج. وكقاعدة عامة، لا يستطيع أي شخص فلسطيني في غزة يُضطر إلى السفر عبر معبر إيريز أن يفعل ذلك إلا بتصريح صادر عن إسرائيل، شريطة الانتماء إلى إحدى الفئات الرئيسية الثلاث^(١١) واستيفاء الحصص المخصصة للمرور التي حدتها سلطات الأمن الإسرائيلية^(١٢).

١١ - وفيما يتعلق بفئة المرضى ومن يرافقهم، لا يمكن إلا للمرضى المحتاجين إلى علاج طبي منقذ للحياة أو مغير مجرى الحياة وغير متوفر في غزة التقدم بطلب للحصول على تصريح خروج يُستخدم لمرة واحدة فقط. أما المرضى الذين يعانون من أمراض مزمنة والذين يحتاجون إلى مواعيد طبية متعددة، فيتعين عليهم التقدم بطلب في كل مرة يودون الخروج من غزة. أما فيما يتعلق بالحالات الاستثنائية الأخرى، فيمكن للفرد الخروج من غزة لزيارة أحد الأقارب "من الدرجة الأولى"، أي الأم أو الأب أو الأخ أو الأخت أو أحد الأطفال أو الزوج أو الزوجة، "الذي يعاني من مرض خطير يحتمل أن يعرض حياته للخطر أو الذي يحتاج إلى علاج في المستشفى لفترة طويلة"^(١٣).

١٢ - وإن استيفاء معايير المرور عبر إيريز لا يضمن الحصول على تصريح خروج. فعلى سبيل المثال، إن أي فرد يود زيارة أم مريضة يتعين عليه أولا أن يجهز ويقدم إلى السلطات الإسرائيلية تقريرا طبيا صادرا عن مستشفى يؤكد أن الأم تعاني من مرض خطير؛ ونسخة من بطاقة هوية صادرة عن السلطات الإسرائيلية (ما بين ٣٠ ٠٠٠ و ٤٠ ٠٠٠ شخص ممن يعيشون في غزة ليس لديهم هذا النوع من بطاقات الهوية ولا يمكنهم التقدم بطلب للحصول على أي نوع من التصاريح)^(١٤)، وفي حالة السفر إلى الأردن أو عبره، رسالة من السلطات الأردنية تسمح للفرد المقدم للطلب بالسفر عبر الأردن.

١٣ - وإن تعديلا، تم إدخاله في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ على القواعد المنظمة لتجهيز طلبات الحصول على تصريح^(١٥)، مدد الفترة الزمنية للرد على الطلبات المقدمة من ١٤ يوم عمل إلى ما بين ٢٣ و ٧٠ يوم عمل، حسب الفئة التي ينتمي إليها الشخص المقدم للطلب. وقد طعنت إحدى منظمات حقوق الإنسان الإسرائيلية في هذا التعديل في التماس قدمته إلى محكمة العدل العليا الإسرائيلية

(١٠) A/HRC/34/38، الفقرتان ٦٤ و ٦٥.

(١١) الفئات الرئيسية الثلاث هي الباعة والمرضى ومن يرافقهم والحالات الاستثنائية الأخرى.

(١٢) Israel Ministry of Defense, Coordination of Activities in the Territories, "Unclassified status of authorizations for the entry of Palestinians into Israel, their passage between Judea and Samaria and the Gaza Strip and their travel abroad", September 2017.

(١٣) المرجع نفسه، ص ١٠.

(١٤) Sarah Adamczyk, *Undocumented and Stateless: The Palestinian Population Registry and Access to Residency and Identity Documents in the Gaza Strip* (Norwegian Refugee Council, 2012), p. 43.

(١٥) انظر (Hebrew) www.hamoked.org.il/files/2018/1162841.pdf و www.gisha.org/UserFiles/File/ (English) www.LegalDocuments/procedures/general/200en.pdf.

في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨^(١٦)، على أساس أن تمديد وقت تجهيز الطلبات، دون أي مبرر أو أسباب قانونية، يلحق ضرراً غير ضروري وغير متناسب بحقوق الإنسان للسكان المقيمين في غزة. ومن المتوقع عقد الجلسة الأولى في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩.

١٤ - ووفقاً لإجراء آخر، فإن السكان الفلسطينيين الذين يقومون "بسفر بقصد الإقامة فترة طويلة" لا يمكنهم المرور عبر إيريز إلا إذا وافقوا على توقيع تنازل يقبلون بموجبه عدم العودة إلى غزة لمدة عام واحد على الأقل. ويرد هذا الإجراء الجديد في سياسة إسرائيل الرسمية^(١٧). وقد أفاد عدد ممن تقدموا بطلبات، بمن فيهم طلاب، عن عدم إدراكهم لهذا الإجراء التنظيمي إلا عند وصولهم إلى إيريز ولم يكن لديهم خيار سوى التوقيع على التنازل أو تفويت فرصة الدراسة في الخارج.

١٥ - وفُرضت قيود أخرى خلال الفترة المشمولة بالتقرير تحظر على الأشخاص الفلسطينيين المسافرين عبر إيريز حمل الأجهزة الإلكترونية (بخلاف الهواتف المحمولة) والمواد الغذائية ومستلزمات النظافة^(١٨). وقد لاحظت مفوضية حقوق الإنسان، من خلال أنشطة الرصد التي اضطلعت بها على مر السنين، أنه عندما يتم الأخذ بإجراءات جديدة وتعديل الإجراءات القائمة، تكون البلاغات الصادرة عن السلطات الإسرائيلية بقصد إبلاغ أو تنبيه السكان المعنيين قليلة أو معدومة بشكل عام. ويفيد مكتب الشؤون المدنية التابع للسلطة الفلسطينية والسكان في غزة، على حد سواء، بعدم إدراك التغيير في الإجراءات أحياناً إلا بعد تقديم الطلب إلى السلطات الإسرائيلية^(١٩).

١٦ - ويتولى مكتب الشؤون المدنية التابع للسلطة الفلسطينية التنسيق مع إسرائيل فيما يتعلق بالشؤون المدنية، بما في ذلك "العبور من الضفة الغربية وقطاع غزة وإليهما". وفي عام ٢٠١٧، كان عدد الأشخاص الذين يعيشون في غزة يقدر بنحو ١ ٩٤٠ ٠٠٠ شخص^(٢٠). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى مكتب الشؤون المدنية التابع للسلطة الفلسطينية، في المتوسط، ما يصل إلى ١ ٠٠٠ طلب يومياً من سكان فلسطينيين يودون الخروج من غزة. وبعد فحص الطلبات المقدمة وفق المعايير الصارمة التي وضعتها إسرائيل، كان المكتب يقدم نحو ٢٥٠ طلباً يومياً إلى إسرائيل. ولا يعرف من يعمل في المكتب أيًا من الطلبات سـيـتلقـى رداً أو متى، وإن قدرتهم على الطعن بأي قرار تتخذه السلطات الإسرائيلية أو إبطاله تكاد تكون لا تذكر إن لم تكن معدومة^(٢١).

١٧ - ويجب أن يخضع بعد ذلك كل طلب مقدم إلى السلطات الإسرائيلية "لتقييمات أمنية تتعلق بالشخص المقدم للطلب و/أو أفراد أسرته، وكذلك، ووفقاً لإجراءات التدقيق الإدارية اللازمة، لاستعراض

Israel, High Court of Justice, *Gisha and Others v. Minister of Defense and Others*, Case No. HCJ 2852/18, (١٦) *Petition for Order Nisi*. متاح على الرابط التالي: www.hamoked.org/Document.aspx?dID=Updates1982.

Israel, Coordination of Activities in the Territories, "Unclassified status of authorizations for the entry of (١٧) Palestinians into Israel", pp. 12 and 13.

Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Humanitarian Bulletin: Occupied Palestinian Territory, (١٨) December 2017, p. 4.

(١٩) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٢٠) دولة فلسطين، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، المؤشرات الإحصائية الرئيسية في الضفة الغربية وقطاع غزة، متاح على الرابط التالي: www.pcbs.gov.ps/Portals/_Rainbow/StatInd/StatisticalMainIndicators_E.htm.

(٢١) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

للمصالح الأمنية والسياسية والاستراتيجية لدولة إسرائيل من حيث الطلب المقدم^(٢٢). وتبرر السلطات الإسرائيلية حالات الرفض أو التأخير في منح تصاريح للمرضى محتجة بمخاوفها من سوء استخدام التصاريح من قبل حماس^(٢٣).

١٨ - وتفرض السلطات الإسرائيلية بشكل منتظم على السكان الفلسطينيين إجراء مقابلة أمنية في إيريز كشرط مسبق للحصول على تصريح. وأفاد سكان فلسطينيون أنهم تعرضوا لمعاملة مهينة وللترهيب خلال هذه المقابلات. وثمة تقارير تفيد أيضا عن فرض ضغوط على من يقدموا طلبات بقصد إرغامهم على توفير معلومات عن غزة تتسم بطابع أمني. فعلى سبيل المثال، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفيد أنه طلب من مريض بالسرطان يسعى إلى الحصول على علاج خارج غزة خلال المقابلة الأمنية التي أجريت معه أن يعطي تفاصيل عن أعضاء الجماعات المسلحة في غزة مقابل حصوله على تصريح الخروج. وفي ضوء عدم توفيره هذه المعلومات، كان تصريحه لا يزال معلقا قيد "المراجعة الأمنية" وقت صياغة هذا التقرير على الرغم من حصوله سابقا على تصاريح في عدة مناسبات^(٢٤). وثمة احتمال كبير بأن تقوم قوات الأمن في غزة في وقت لاحق بتوقيف واستجواب السكان الفلسطينيين الذين يوفر هذه المعلومات للسلطات الإسرائيلية. كما أنه يحتمل أن تقوم إسرائيل بتوقيف واحتجاز من يقدم طلب ويوافق على إجراء المقابلة الأمنية. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ألقت السلطات الإسرائيلية القبض على ستة ممن قدموا طلبات بعد إجراء المقابلة الأمنية معهم^(٢٥).

الأثر على الحق في الصحة

١٩ - نظرا إلى انعدام الرعاية الطبية المتخصصة والنقص الحاد في الأدوية في غزة، غالباً ما يجيل الأطباء المرضى إلى مستشفيات خارج غزة. إلا أن ضرورة الحصول على علاج طبي لا تضمن الحصول على تصريح خروج. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، في الفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٨، تم تأخير أو رفض ١٩ ٥٨٣ طلباً لأسباب أمنية من أصل ٤٤٣ ٢١ طلباً من طلبات التصريح الطبي المقدمة إلى السلطات الإسرائيلية. ومن المرضى الـ ٤٠٠ الذين تمت دعوتهم لإجراء مقابلة أمنية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، حصل ٤٠ فقط على تصاريح خروج في نهاية المطاف، بينما رُفضت طلبات الآخرين أو أنها لا تزال تنتظر المزيد من المراجعة^(٢٦).

٢٠ - وغالبا ما يتأخر البت في الطلبات لعدة أشهر. وأفاد بعض السكان الفلسطينيين بأنه تمت الموافقة على طلباتهم بعد يوم واحد من الموعد المقرر للزيارة الطبية؛ وحصل آخرون على الموافقة في اليوم المحدد للسفر، مما لم يتيح لهم الوقت الكافي للقيام بالزيارة في الموعد المقرر؛ ولم يتلق آخرون أي رد. وأفاد

(٢٢) Israel, Coordination of Activities in the Territories, "Unclassified status of authorizations for the entry of Palestinians into Israel", p. 9

(٢٣) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "Access to medical care outside Gaza", Humanitarian Bulletin: Occupied Palestinian Territory, special ed., May – June 2017. متاح على الرابط التالي: www.ochaopt.org/content/access-medical-care-outside-gaza

(٢٤) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٢٥) أرقام منظمة الصحة العالمية، إمكانية الوصول إلى الخدمات الطبية، التقارير الشهرية، الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. متاحة على الرابط التالي: www.emro.who.int/pse/publications-who/monthly-referral-reports.html

(٢٦) المرجع نفسه.

العديد من المرضى عن عدم قدرتهم على القيام بزيارات طبية حيوية في المواعيد المقررة أو عن عجز أفراد الأسرة عن رؤية شخص عزيز عليهم قبل وفاته^(٢٧). وفي بعض الحالات، توفي المرضى بسبب التأخير في منح التصاريح. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٧، توفيت أم فلسطينية لديها تسعة أطفال، مصابة بسرطان الثدي الذي لا يتوفر له علاج بالأشعة في غزة، بعد أن تعذر عليها القيام بخمس من الزيارات الطبية في المواعيد المقررة لها في الضفة الغربية في الفترة بين شباط/فبراير وحزيران/يونيه ٢٠١٧. وظلت الطلبات التي قدمتها "قيد المراجعة الأمنية" على الرغم من أنها كانت قد حصلت على تصاريح خروج في مناسبات سابقة.

٢١ - وقد تجوز مرافقة أي من المرضى المحتاجين إلى رعاية طبية خارج غزة. ويتعين على جميع من يرافق المرضى وتكون أعمارهم دون ٥٥ عاما الحصول على تصريح أممي إسرائيلي من أجل السفر. وثمة تقارير عديدة تفيد بحصول المرضى على تصاريح خروج دون منح تصاريح لمن يرافقهم لأسباب أمنية. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٨، أحييت فتاة تبلغ من العمر ١٥ شهراً وتعاني من وذمة دماغية لتلقي العلاج الطبي خارج غزة. ومُنحت أمها تصريح مرافقة. وتلقت الطفلة العلاج في المستشفى لمدة ٣٣ يوماً في القدس الشرقية قبل أن تعود إلى غزة. ولم تمنح الأم تصريحاً لموعد المتابعة. ووقت إعداد هذا التقرير، كانت الطفلة لا تزال موجودة في المستشفى بدون أمها^(٢٨).

٢٢ - ولا تمنح إسرائيل تصاريح خروج لمعظم الأشخاص الذين يصابون بجراح خطيرة على يد قوات الأمن الإسرائيلية والذين يحتاجون إلى رعاية صحية متخصصة خارج غزة. وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار على رجل فلسطيني، يبلغ من العمر ٢٨ عاماً، كان يتظاهر عند السياج الفاصل بين غزة وإسرائيل، فأصابته في بطنه مما تسبب في أضرار داخلية كبيرة. ونظراً إلى حاجته الماسة إلى رعاية طبية متخصصة، قرر الأطباء إحالته إلى مستشفى سانت لوي الفرنسي في القدس. إلا أن السلطات الإسرائيلية رفضت منحه تصريح خروج وتوفي بعد خمسة أيام متأثراً بجراحه^(٢٩). وفي الفترة ما بين ٣٠ آذار/مارس و ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٨، قُدم ٦٦ طلباً للحصول على تصريح خروج بالنيابة عن جرحى فلسطينيين أصيبوا بجروح خطيرة خلال المظاهرات التي شهدتها تلك الفترة، رُفض منها ٣٣ طلباً، وتمت الموافقة على ٢٢ طلباً، ولا يزال ١١ طلباً قيد المراجعة الأمنية^(٣٠).

٢٣ - وحتى في حالة استيفاء الفرد المعايير الصارمة وحصوله على التصريح الأممي، فإن عبور إيريز قد يظل تجربة صعبة جداً، مع احتمال التعرض للاعتقال والاحتجاز التعسفيين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفيد بأن قوات الأمن الإسرائيلية ألقت القبض على ثمانية أشخاص فلسطينيين، بينهم شخصان مريضان، أثناء عبورهم إيريز رغم أن جميعهم كانوا يحملون تصاريح خروج وافقت عليها إسرائيل^(٣١).

(٢٧) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٢٨) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٢٩) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٣٠) أرقام منظمة الصحة العالمية، إمكانية الوصول إلى الخدمات الطبية، التقارير الشهرية، الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

(٣١) مركز الميزان لحقوق الإنسان.

كما ظل المرضى الذين يحتاجون إلى إحالات طبية خارج غزة يعاونون من حالات تأخير كبير في الحصول على التمويل من السلطات الفلسطينية لتغطية النفقات الطبية.

٢٤ - ومن الناحية العملية، يتسم نظام منح التصاريح بانعدام الشفافية. فإن عددا لا يحصى من السكان الفلسطينيين، بمن فيهم المرضى الذين يعانون من مرض عضال، ينتظرون الحصول على التصاريح في حالة من انعدام اليقين المستمر بشأن المرحلة التي بلغها النظر في طلباتهم. وفي بعض الأحيان، قد يتلقون رسالة نصية تخبرهم بأن طلبهم "قيد المراجعة الأمنية" أو برفض طلبهم، أو قد لا يتلقون أي معلومات على الإطلاق. وفي ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٧، توفيت امرأة فلسطينية مصابة بسرطان الرحم بعد رفض منحها تصاريح خروج، وبالتالي تعذر عليها القيام بثلاث زيارات طبية في المواعيد المقررة لها في الضفة الغربية في الفترة بين أيار/مايو وآب/أغسطس ٢٠١٧. وفي كل مرة، يُقال أنها تلقت رسالة نصية في اليوم السابق لموعد الزيارة الطبية تبلغها بأن طلبها لا يزال "قيد المراجعة الأمنية".

٢٥ - ونظرا إلى أن حرية التنقل شرط أساسي لممارسة حقوق الإنسان الأخرى، مثل الحق في الأسرة والحق في الصحة والحق في التعليم، فإن إغلاق المعابر، فضلا عما اتصل بذلك من ممارسات مفروضة من السلطات الإسرائيلية، وخاصة تقييد حرية التنقل، كان له أثر مدمر على حياة السكان الفلسطينيين. كما ساهمت هذه الممارسات في تعزيز سياسة إسرائيلية معلنة^(٣٢) للفصل بين غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية^(٣٣). ولا تزال تترتب على ذلك عواقب وخيمة بالنسبة إلى الأسر. فحوالي ثلث سكان غزة لديهم أقارب في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية. وبما أن الزيارات العائلية ليست معيارا من معايير السفر، تبقى العديد من العائلات منفصلة عن بعضها على مدى سنوات.

الأثر على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٦ - إن الطلبة القادمين من غزة، الذين كانوا يمثلون ٣٥ في المائة من مجموع طلبة الضفة الغربية^(٣٤)، شبه غائبين في الوقت الحاضر عن جامعاتها. وقد تعرض الطلبة لقيود كبيرة منذ اندلاع الانتفاضة الثانية في عام ٢٠٠٠^(٣٥). فالدراسة في الضفة الغربية ليست مدرجة ضمن معايير الحصول على تصاريح خروج. ويشكل ذلك فعليا حظرا شاملا يمنع طلبة غزة من الالتحاق بالجامعة وغيرها من البرامج التعليمية في الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية.

(٣٢) انظر، على سبيل المثال، *Azza Izzat and others v. Minister of Defence*, Case No. HCJ 495/12, 16 August 2012, para. 26. متاح على الرابط التالي: www.gisha.org/UserFiles/File/LegalDocuments/495-12/495-12-Excerpts-from-state-response-16.08.12.pdf

(٣٣) انظر أيضا A/HRC/31/44، الفقرات ١٢-٣١ و A/HRC/34/38، الفقرات ٦٢-٦٨.

(٣٤) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، *The Illegal Closure of the Gaza Strip: Collective Punishment of the Civilian Population* (2010), p. 85

(٣٥) Gisha, "50 shades of control", متاح على الرابط التالي: http://gisha.org/50shades/50_Shades_Of_Control_.EN.pdf

٢٧ - وخروج السكان الفلسطينيين من غزة للمشاركة في صلاة الجمعة في المسجد الأقصى، وهو ما يمثل معيار سفر في حد ذاته، لا يزال معلماً حتى إشعار آخر^(٣٦). وذلك بغض النظر عن محدودية حصص التصاريح التي تُمنح، بصفة استثنائية، وفق القيود المفروضة على أساس السن، ولا سيما خلال الأعياد الإسلامية. وبالنسبة للسكان المسيحيين من غزة، فإن الأعياد الدينية تخضع أيضاً للحصص والقيود المفروضة على أساس السن، مما يؤدي إلى إثباط الكثيرين من تقديم الطلبات. وخلال عيد الفصح عام ٢٠١٨، خصصت إسرائيل ٥٠٠ تصريحاً للسكان المسيحيين فوق سن ٥٥ عاماً. وفي عام ٢٠١٧، خصص ٧٠٠ تصريحاً في غزة دون مراعاة القيود المفروضة على أساس السن^(٣٧).

٢٨ - ويقتصر الخروج بالنسبة إلى الباعة على "كبار رجال الأعمال الفلسطينيين والجهات الفلسطينية العاملة في التجارة" وغيرهم من كبار الجهات العاملة في التجارة "التي قد يساهم دخولها في تحسين اقتصاد غزة، والتي تعمل فقط في تجارة السلع المعتمدة بموجب السياسة المدنية السارية وقت تقديم الطلب"^(٣٨). وفي عام ٢٠١٧، انخفض عدد التصاريح القائمة المخصصة لهذه الفئة بنحو ٥٠ في المائة مقارنة بالسنوات السابقة^(٣٩)، لكنه زاد تدريجياً في عام ٢٠١٨، حيث تم في شباط/فبراير إصدار ١٥٧٤ تصريحاً لجهة عاملة في التجارة^(٤٠)، من أصل حوالي ٥٠٠٠ جهة عاملة في التجارة^(٤١) معترف بها في غزة. وزاد الوقت اللازم لتجهيز التصاريح بالنسبة إلى هذه الفئة من ٥٥ إلى ٧٠ يوم عمل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، وتفيد التقارير بعدم تلقي العديد من الطلبات أي رد بعد مرور ٧٠ يوماً. وفي حال منح أي تصريح، تحدد السلطات الإسرائيلية مدته.

٢٩ - ويمثل معبر كرم أبو سالم (كيريم شالوم) المعبر التجاري الرسمي الوحيد للسلع الخارجة من غزة والداخلية إليها، وتسيطر عليه حصراً سلطة المعابر البرية الإسرائيلية، تحت إشراف وزارة الدفاع الإسرائيلية ومديرية التنسيق والارتباط مع غزة^(٤٢). واستيراد السلع التي تعتبرها إسرائيل ذات استخدام مدني وعسكري مزدوج إلى غزة محظور ما لم يكن من الممكن الحصول على ترخيص استيراد صادر عن إسرائيل. وثمة ١١٧ صنفاً محظوراً، تتراوح بين اللوازم الطبية والألواح الخشبية، وفتات كاملة من السلع مثل المركبات ومعدات الاتصالات.

(٣٦) Israel, Coordination of Activities in the Territories, "Unclassified status of authorizations for the entry of Palestinians into Israel", p.7

(٣٧) Gisha, "50 shades of control"

(٣٨) Israel, Coordination of Activities in the Territories, "Unclassified status of authorizations for the entry of Palestinians into Israel", p. 10

(٣٩) World Bank, "Economic monitoring report to the Ad Hoc Liaison Committee, 19 March 2018, p. 25 و Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Humanitarian Bulletin, December 2017, p. 6

(٤٠) حسب غيشا، في شباط/فبراير ٢٠١٨، تم إصدار ١٥٧٤ تصريحاً تجارياً بينما جاء في نشرة الشؤون الإنسانية الصادرة عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أنه، في حزيران/يونيه ٢٠١٧ وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، تم منح ٧٣٨ و ٥٥١ تصريحاً، على التوالي، حسبما تفيد به التقارير.

(٤١) وفقاً لجمعية رجال الأعمال الفلسطينيين، ثمة ٥٠٠٠ جهة عاملة في التجارة معترف بها في غزة.

(٤٢) انظر www.cogat.mod.gov.il/en/Gaza/Pages/keremshalom.aspx

٣٠ - وتصدير السلع من غزة عبر إسرائيل إلى الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وإلى الأسواق الدولية، مقيد ويعتمد على موافقة إسرائيل. فلا تُباع في إسرائيل سوى أصناف قليلة من غزة، مثل الباذنجان والبندورة؛ وبيع الأغذية المصنعة من غزة محظور في إسرائيل والضفة الغربية^(٤٣). ويتم استيراد العديد من المنتجات الإسرائيلية، بما في ذلك المواد الغذائية المصنعة، وبيعها على نطاق واسع داخل غزة.

٣١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، خرجت ٢ ٥٣٤ شاحنة محملة بالسلع من غزة، وهو ما يمثل انخفاضاً بنسبة ٧,٦ في المائة مقارنة بالفترة السابقة^(٤٤). ويتجاوز ذلك مجموع عدد الشاحنات المحملة بالسلع التي خرجت من غزة خلال السنوات الثماني الأولى من الإغلاق^(٤٥)، وهو ما يمثل معدلاً شهرياً يبلغ ٢١١ شاحنة محملة بالسلع، مما لا يزال يقل بنسبة ٧٨ في المائة عن المعدل الشهري المسجل في عام ٢٠٠٧، قبل فرض إغلاق المعابر^(٤٦). وفي ١٤ و ١٥ كانون الثاني/يناير، أغلقت السلطات الإسرائيلية معبر كرم أبو سالم (كيريم شالوم) بعد اكتشاف نفق، تم تدميره فيما بعد. وفي أيار/مايو ٢٠١٨، تضرر الجانب الفلسطيني من المعبر بشدة بسبب المتظاهرين الفلسطينيين، مما أدى إلى توقف العمليات بشكل مؤقت.

٣٢ - وتمثل القيود الصارمة المفروضة على تنقل الأشخاص والسلع الركائز الأساسية لإغلاق المعابر وقد تواصل فرضها بدرجة كبيرة خلال العقد الماضي، مما أدى إلى تآكل شديد في القاعدة الإنتاجية لاقتصاد غزة الذي أصبح أكثر من أي وقت مضى أسير دوامة التبعية^(٤٧). كما أن القيود الإسرائيلية المفروضة على دخول المواد الخام والمعدات الأساسية وقطع الغيار والأشخاص ذوي الخبرات التقنية كانت دائماً وراء التأخير في بذل جهود دؤوبة لإعادة إعمار غزة وتعزيز الخدمات العامة الأساسية^(٤٨). وقد أعلنت إسرائيل من جانب واحد جزءاً كبيراً من الأراضي الزراعية في غزة ومعظم مساحات مياه الصيد فيها مناطق محظورة، مما أدى إلى استبعادها فعلياً من أي استخدام اقتصادي لها في غزة. وقد تفاقمت الحالة من جراء التدابير المفروضة بسبب الانقسامات السياسية الداخلية الفلسطينية؛ فعلى سبيل المثال،

(٤٣) Gisha, "10 things that can be done to improve economic activity in Gaza", blog, 26 October 2017. متاح على الرابط التالي: <http://gisha.org/en-blog/2017/10/26/10-things-that-can-be-done-to-improve-economic-activity-in-gaza/>.

(٤٤) ما مجموعه ٢ ٧٤٢ شاحنة محملة بالسلع خرجت من غزة في الفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٧. انظر Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Gaza Crossings: Movement of People and Goods database، متاح على الرابط (www.ochaopt.org/page/gaza-crossings-movement-people-and-goods).

(٤٥) في الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٥، وفقا لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، خرج ما مجموعه ٢ ٥١٩ شاحنة محملة بالسلع من غزة. انظر Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Gaza Crossings: Movement of People and Goods database.

(٤٦) بلغ المتوسط الشهري لعدد الشاحنات المحملة بالسلع التي خرجت من غزة ٩٦١ شاحنة خلال الجزء الأول من عام ٢٠٠٧، انظر Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Gaza Crossings: Movement of People and Goods database.

(٤٧) United Nations Conference on Trade and Development, *The Occupied Palestinian Territory: twin deficits or an imposed resource gap*, 2017, p. 2.

(٤٨) Mohammed Samhuri, *Three Years Later After the 2014 Gaza Hostilities: Beyond Survival: Challenges to Economic Recovery and Long Term Development* (United Nations Development Programme, May 2017).

نفذت السلطة الفلسطينية خلال الفترة المشمولة بالتقرير تدابير أدت إلى تخفيضات حادة في إمدادات الكهرباء إلى غزة^(٤٩).

باء - تنقل الأشخاص داخل غزة

المناطق التي أعلنتها إسرائيل مناطق مقيدة الدخول

٣٣ - أعلنت السلطات الإسرائيلية من جانب واحد داخل قطاع غزة، على طول السياج وفي البحر، منطقة مقيدة الدخول لا يستطيع السكان الفلسطينيون الدخول إليها في كثير من الحالات. وقد يختلف نطاق تلك المنطقة المقيدة الدخول^(٥٠).

٣٤ - وعلى الرغم من أن تلك المناطق هي جزء من قطاع غزة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها الأراضي الزراعية ومياه الصيد على السواء، فإن الممارسات الشائعة التي تستخدمها قوات الأمن الإسرائيلية لإنفاذ القيود تشمل التوغلات العسكرية المنتظمة، والاشتباكات وعمليات إطلاق النار على طول السياج، وتجريف الأراضي، وإلحاق الضرر بالممتلكات^(٥١).

٣٥ - وتمثل المناطق المقيدة الدخول مساحة كبيرة من الأراضي الزراعية في غزة ومعظم مياه الصيد فيها، التي لا يستطيع السكان الفلسطينيون الوصول إليها كلياً أو جزئياً^(٥٢). وتشير التقديرات إلى أن حوالي ١٧٨ ٠٠٠ شخص^(٥٣) (٧,٥ في المائة من سكان غزة)، بمن فيهم ما يقدر بنحو ٣ ٧٠٠ من الصيادين ومُعاليهم^(٥٤)، يتضررون من جراء فرض إسرائيل قيوداً على إمكانية الوصول إلى الأرض والبحر في غزة.

٣٦ - وقد نص الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت لعام ١٩٩٥ بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة على إنشاء منطقة نشاط بحري للسكان الفلسطينيين تصل إلى ٢٠ ميلاً بحرياً من شاطئ غزة وعلى أن تقوم إسرائيل "باتخاذ أي تدابير ضرورية ضد السفن المشتبه في استخدامها في أنشطة إرهابية أو لتهديب

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, "Power shortages in Gaza deepening (٤٩) the humanitarian crisis, say UN rights experts", 12 July 2017 [www.ohchr.org/](http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21866) متاح على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21866

(٥٠) تعتبر منطقة على مسافة تصل إلى ٣٠٠ متر من السياج منطقة محظورة وعلى مسافة تصل إلى ١ ٥٠٠ متر منطقة عالية المخاطر. وفي البحر، تبلغ المسافة المسموح بها ستة أميال بحرية.

(٥١) انظر A/72/565، الفقرتان ٣٤ و ٣٥.

Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "Access restricted areas in the Gaza Strip" data sheet, (٥٢) July 2013. متاحة على الرابط التالي: www.ochaopt.org/sites/default/files/ocha_opt_gaza_ara_factsheet_july_2013_english.pdf؛ والأمم المتحدة، "Gaza ten years later: United Nations country team in the Occupied Palestinian Territory"، تموز/يوليه ٢٠١٧. متاح على الرابط التالي: www.un.org/unispal/document/gaza-ten-years-later-un-country-team-in-the-occupied-palestinian-territory-report, p.18 Première Urgence Internationale, "The impact of the ARA on the farmers and fishermen: IHL violations and protection threats in 2017", February 2018, p. 2.

Office for the Coordination of Humanitarian Affairs and World Food Programme, "Between the fence and (٥٣) a hard place", August 2010. متاح على الرابط التالي: www.ochaopt.org/sites/default/files/ocha_opt_special_focus_2010_08_19_english.pdf.

Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Humanitarian Bulletin: Occupied Palestinian Territory, (٥٤) March 2018, p. 8.

الأسلحة أو الذخيرة أو المخدرات أو السلع أو في أي نشاط غير قانوني آخر“ في المنطقة بأسرها^(٥٥). ومنذ عام ٢٠٠٠، فرضت السلطات الإسرائيلية قيوداً على هذه المسافة محتجة بمخاوف أمنية. وفي بعض الأحيان، منعت السكان الفلسطينيين من الصيد في مياههم منعاً باتاً^(٥٦). وفُرض المزيد من القيود على إمكانية الوصول إلى منطقة النشاط البحري بعد استيلاء حماس على قطاع غزة في عام ٢٠٠٧ وظلت منذ ذلك الوقت تقتصر بشكل عام على ستة أميال بحرية.

٣٧ - وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير نحو ٣٠٠ حادث أطلقت فيها قوات الأمن الإسرائيلية النار على صيادين، مما أسفر عن مقتل أحدهم (١٨ عاماً) وإصابة ٢١ آخرين بجروح. كما اعتقلت قوات الأمن الإسرائيلية ما لا يقل عن ٤٤ شخصاً (انظر أدناه)، بمن فيهم أربعة أطفال، وصادرت ١٩ زورقاً بينما ألحقت أضراراً بالعديد منها^(٥٧). وقد وثقت تقارير سابقة هذه الممارسات^(٥٨).

٣٨ - وقامت إسرائيل، في أربع مناسبات خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بتوسيع منطقة الصيد من ستة إلى تسعة أميال بحرية^(٥٩)، لكن هذا التوسيع كان محدوداً زمنياً وخاضعاً لسلطة إسرائيل التقديرية. وأبلغ الصيادون عن حوادث عديدة، بما في ذلك إطلاق القوات البحرية الإسرائيلية الذخيرة الحية على قوارب الصيد قبل وصولها بمسافة كبيرة إلى حدود الأميال البحرية الستة المسموح بها^(٦٠).

٣٩ - وتفيد التقارير بإصدار لوائح اتهام بحق ٣ من الأشخاص البالغ عددهم ٤٤ شخصاً الذين قُبض عليهم في البحر لتهريب الأسلحة، وكانت محاكمتهم جارية وقت الانتهاء من إعداد هذا التقرير^(٦١). وأطلق سراح الآخرين بعد فترة وجيزة من إلقاء القبض عليهم دون توجيه أي تهم رسمية إليهم. وحسب ما أفادت به بعض الضحايا، تقوم إسرائيل، حال إلقاء القبض على الصيادين، باحتجازهم بعد تكبيل أيديهم وعصب أعينهم واستجوابهم بشأن الجماعات الفلسطينية المسلحة، وفي بعض الأحيان، بإساءة معاملتهم. وفي إحدى الحالات، زُعم أن صيادا أُلقت القبض عليه البحرية الإسرائيلية كان له ارتباط بالجماعات المسلحة^(٦٢).

٤٠ - ولم تتم إعادة أي من قوارب الصيد التي صادرتها البحرية الإسرائيلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير إلى أصحابها. وفي السنوات السابقة، كانت القوارب القليلة التي تمت إعادةّها إلى أصحابها قد تضررت وتعذر إصلاحها بسبب القيود التي تفرضها إسرائيل على استيراد ”الأصناف ذات الاستخدام المزدوج“ مثل الألياف الزجاجية والألواح الخشبية والمحركات وقطع الغيار. ونتيجة لذلك، فقد عدد كبير

(٥٥) الاتفاق الإسرائيلي - الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة المبرم في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، المرفق الأول، المادة الرابعة عشرة.

(٥٦) A/68/502، ص ٢.

(٥٧) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٥٨) انظر A/HRC/34/30، الفقرات ١٢-١٤، و A/72/565، الفقرتان ٣٥ و ٤١.

(٥٩) كانت المناطق البحرية في الشمال، بما في ذلك بيت حانون وبيت لاهيا، مستبعدة دائماً وظلت خاضعة للحد الأقصى المسموح به والبالغ ستة أميال بحرية.

(٦٠) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٦١) مركز الميزان لحقوق الإنسان.

(٦٢) Yoav Zitun and Ilan Curiel, “Islamic Jihad member charged with planning attack on Israeli Navy”, 4 April

2018. متاح على الرابط التالي: www.ynetnews.com/articles/0,7340,L-5219830,00.html.

من الصيادين مصدر رزقهم. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، كان ٩٥ في المائة من الصيادين في غزة يحصلون على مساعدات من منظمات إنسانية دولية^(٦٣). وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠١٨، كان ٣٧٠٠ صياد مسجلاً في غزة^(٦٤) - يعيلون حسبما أفادت به التقارير حوالي ١٨٢٥٠ شخصاً آخر - مقارنة بالعدد البالغ ١٠٠٠٠ المسجل في عام ٢٠٠٠^(٦٥). وكان حوالي ٢٠٠٠ منهم فقط يصطادون يومياً نظراً لعدم كفاية المصيد من الأسماك وعائدات الصيد^(٦٦). وبينما يُعتبر على نطاق واسع، بما في ذلك من قبل حكومة إسرائيل^(٦٧)، أن الحالة الإنسانية والاقتصادية في غزة قد أصبحت حرجة إلى أقصى حد^(٦٨)، فإن إسرائيل تتمتع منذ سنوات عديدة الصيادين، الذين يمكن أن يساعدوا في زيادة مستويات الدخل والحد من انعدام الأمن الغذائي، من دخول أكثر مناطق الصيد إنتاجية. وتفيد التقارير أن هذه المناطق تبدأ في حدود تسعة أميال بحرية تقريباً من شاطئ غزة. ووفقاً لإدارة مصائد الأسماك التابعة للسلطة الفلسطينية، من المرجح أن يؤدي الوصول على مدار السنة إلى منطقة الصيد الواقعة على بعد تسعة أميال بحرية إلى زيادة الإيرادات والوظائف بنسبة ٢٠ في المائة تقريباً وزيادة إيرادات القطاع بنسبة ٥٠ في المائة وكفالة العمالة الكاملة في جميع أنحاء غزة للصيادين الذين يمكنهم الوصول إلى مسافة ١٢ ميلاً بحرياً^(٦٩).

٤١ - ويظل الموقف الرسمي لإسرائيل فيما يتعلق بنطاق المناطق المقيدة الدخول على البر غير واضح. فقد تم أولاً إعلان وفرض منطقة عسكرية محظورة من جانب واحد في عام ٢٠٠٠ تصل إلى مسافة ١٥٠ متراً من السياج وتم توسيعها في أيار/مايو ٢٠٠٩ لتصل إلى ٣٠٠ متر من السياج. ولكن عرض المنطقة المحظورة يختلف عملياً مع امتداد المنطقة العالية المخاطر على مسافة مئات الأمتار من السياج.

٤٢ - وأبلغ العديد من المزارعين مفوضية حقوق الإنسان عن ممارسات قوات الأمن الإسرائيلية في هذه المناطق، بما في ذلك استخدام الذخيرة الحية بشكل منتظم في اتجاه المزارعين، وعمليات التوغل، وتسوية الأراضي الزراعية بالجرافات ورش المبيدات فوق الأراضي الإسرائيلية بالقرب من السياج الحدودي، مما يضرب محاصيلهم. وأشار المزارعون إلى أن العديد منهم اضطروا إلى التخلي عن أراضيهم وفقدوا إمكانية الوصول إلى سبل كسب العيش نتيجة لهذه الممارسات. وأفاد بعض المزارعين بأنهم لا يدركون أنهم يدخلون المناطق المقيدة الدخول، التي ليس لها حدود واضحة، إلا عندما تطلق قوات الأمن الإسرائيلية النار عليهم. وفي ٣ آذار/مارس ٢٠١٨، توفي مزارع فلسطيني يبلغ من العمر ٥٩ عاماً بعد أن أطلقت

(٦٣) انظر <https://euromedmonitor.org/ar/gaza>.

(٦٤) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Humanitarian Bulletin, March 2018, p. 8.

(٦٥) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "Access restricted areas in the Gaza Strip"

(٦٦) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Humanitarian Bulletin, March 2018, p. 8.

(٦٧) Itamar Eichner, "Netanyahu: Israel working to prevent humanitarian collapse in Gaza" Y Net News, 4 June 2018. متاح على الرابط التالي: www.ynetnews.com/articles/0,7340,L-5278824,00.html.

(٦٨) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, "Only marginal improvement in humanitarian situation in the Gaza Strip in wake of the intra-Palestinian reconciliation agreement", Humanitarian Bulletin: Occupied Palestinian Territory, January 2018. متاح على الرابط التالي: www.ochaopt.org/content/only-marginal-improvement-humanitarian-situation-gaza-strip-wake-intra-palestinian.

(٦٩) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Humanitarian Bulletin, March 2018, p. 9.

قوات الأمن الإسرائيلية النار عليه في الجزء العلوي من ساقه أثناء قيامه بإزالة الأعشاب الضارة من الأرض الزراعية التي تملكها عائلته على بعد ٢٠٠ متر - ٢٥٠ متراً تقريباً من السياج^(٧٠).

٤٣ - ويتأثر القطاع الزراعي أيضاً بالقيود المفروضة على السلع التي تعتبرها إسرائيل ذات استخدام مدني وعسكري مزدوج بسبب حالات التأخير في عملية استيراد أصناف أساسية مثل الأنايب والأخشاب والأسمدة وبسبب ما يفرض عليها من قيود^(٧١).

٤٤ - ويقال أيضاً إن الممارسة الإسرائيلية المتمثلة في رش مبيدات الأعشاب - التي يُرغم أنها تتيح خط رؤية أفضل لقطاع غزة - مسؤولة أيضاً عن إلحاق الضرر بالإنتاج الزراعي. وبينما ذكرت إسرائيل أن هذه الممارسة تُنفذ "حصراً فوق إقليم دولة إسرائيل، على طول الحاجز الأمني مع غزة"، لم يتم الكشف أبداً عن مواقع وحجم المناطق التي يتم رشها، بما في ذلك في الدعاوى المعروضة على المحاكم^(٧٢). ويؤثر ذلك على المحاصيل التي تكون على بعد ١٠٠٠ متر على الأقل من السياج، بما في ذلك المنتجات الزراعية/المحاصيل التي لا تعيق الرؤية بسبب حجمها^(٧٣). وفي الآونة الأخيرة، رفضت وزارة الدفاع الإسرائيلية طلب منح تعويضات عن أضرار تقدر بمبلغ ٦٦٠٠٠ دولار مقدم بالنيابة عن ثمانية من المزارعين الفلسطينيين ذكورا وإناثا^(٧٤). إلا أن الوزارة منحت تعويضات (٦١٩٠٠ شاقل جديد) استجابة لمطالبة مقدمة من كيبوتز ناحال عوز عن الأضرار التي لحقت بمحاصيلهم بسبب الرش الجوي^(٧٥).

٤٥ - ويثير الوضع في المناطق المقيدة الدخول في البر والبحر مخاوف شديدة تتعلق بحقوق الإنسان بالنسبة للأشخاص المقيمين فيها أو الذين يعتمدون على تلك المناطق من أجل كسب الرزق (الصيادون أو المزارعون أو الرعاة أو جامعو الأنقاض) والذين يظلون معرضين للمخاطر التي تهدد الحياة والأمن، والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، وفقدان سبل العيش، وتقييد الوصول إلى الخدمات والتشريد المحتمل. وتختلف البلاغات الصادرة عن السلطات الإسرائيلية فيما يتعلق بنطاق القيود المفروضة على إمكانية الوصول إلى الأرض والبحر، وبالتالي فهي تعسفية. كما أن استمرار انعدام سبل الانتصاف والمساءلة الفعالة عن الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي يقاوم هذا الوضع.

(٧٠) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٧١) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, 2018 Humanitarian Needs Overview, Occupied Palestinian Territory (2017), pp. 35 and 36.

(٧٢) Gisha, "Gaza farmers assess the damage after another round of herbicide spraying", 1 February 2017. متاح على الرابط التالي: <http://gisha.org/updates/5776>.

(٧٣) المرجع نفسه.

(٧٤) Al-Mezan Centre for Human Rights, "Effects of aerial spraying on farmlands in the Gaza Strip", briefing paper, February 2018, p. 8.

(٧٥) Amira Hass, "Farm warfare: how Israel uses chemicals to kill crops in Gaza", Haaretz, 9 July 2018. متاح على الرابط التالي: www.haaretz.com/middle-east-news/palestinians/.premium-farm-warfare-how-israel-uses-chemicals-to-kill-crops-in-gaza-1.6245475.

الأثر على الحق في الحياة والحق في الأمن الشخصي

٤٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار على ١٠٨ من السكان الفلسطينيين، بينهم ١٤ طفلاً/طفلة، وأردتهم قتلى داخل غزة في المناطق المقيدة الدخول^(٧٦) - وهو أكبر عدد من الوفيات المسجلة في غزة منذ الأعمال القتالية التي حدثت في عام ٢٠١٤. وفي الفترة من ٣٠ آذار/مارس إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨، قُتل ٩٥ من الأشخاص المتظاهرين، من بينهم ١٢ طفلاً/طفلة وصحفيان/صحفتان ومسعف/مسعفة. ويعزى عدد كبير من عمليات القتل إلى إصابات في الرأس أو الجزء العلوي من الجسم. وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠١٨ فقط، قتلت قوات الأمن الإسرائيلية ٤٢ شخصاً، بينهم ستة أطفال.

٤٧ - وكانت الغالبية العظمى من الجرحى والقتلى تشارك في المظاهرات التي بدأت في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٨ تحت شعار "مسيرة العودة الكبرى". ونظمت المظاهرات الفصائل السياسية الفلسطينية وحركات المجتمع المدني. وقد اعترفت حماس والجهاد الإسلامي الفلسطيني بأن عدداً من أعضائها كانوا من بين القتلى^(٧٧). ونظمت المظاهرات بالقرب من السياج الذي يفصل غزة عن إسرائيل، حيث أقيمت الخيام على بعد ٧٠٠ متر تقريباً من السياج في مواقع مختلفة. وشارك فيها الآلاف من الناس، بمن فيهم الأسر التي لديها أطفال والشباب وكبار السن. ويضمن القانون الدولي لحقوق الإنسان الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي والحق في تكوين الجمعيات^(٧٨). ويتعين على إسرائيل احترام تلك الحقوق، وإن فرض أي قيود عليها يجب أن يتم وفقاً للأحكام ذات الصلة من القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

٤٨ - أما العدد الكبير من الضحايا بين الأشخاص المتظاهرين، ولا سيما النسبة العالية من الأشخاص الفلسطينيين الذين أصيبوا بالذخيرة الحية في ظروف لا يبدو أنها تشكل خطراً على حياة أفراد قوات الأمن الإسرائيلية، فيثير مخاوف جدية إزاء استخدام قوات الأمن الإسرائيلية المفرط للقوة.

٤٩ - ودلت البيانات والرسائل العامة الصادرة عن حماس على نية استخدام الاحتجاجات الجماهيرية للتسلل إلى إسرائيل بقصد الاستشهاد^(٧٩). وألقى مئات الأشخاص المتظاهرين الحجارة وأحرقوا إطارات السيارات بالقرب من السياج ورفعوا الأعلام ولوحوا بها ورددوا شعارات وطنية. وفي حالات أخرى، استخدم الأشخاص المتظاهرون الطائرات الورقية الحارقة (التي ألحقت أضراراً بالغة بالأراضي الزراعية الإسرائيلية على الرغم من عدم تسببها في أي وفيات أو إصابات)، وألقوا أحياناً قنابل المولوتوف وألحقوا الضرر بالأسلاك الشائكة على جانب غزة من السياج. وفي عدة حالات، ألحق البعض الضرر بالجانب الإسرائيلي من السياج. وأفادت السلطات الإسرائيلية أن عبوات ناسفة وقنبلة يدوية استخدمت ضد قواتها وأن إطلاق نار استهدف موقعا إسرائيليا في شمال غزة. وفي ثلاث مناسبات، هاجم أشخاص متظاهرون فلسطينيون معبر كرم أبو سالم (كيريم شالوم) وألحقوا أضراراً بالغة بالهيكل الأساسية على الجانب الفلسطيني.

(٧٦) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٧٧) انظر <https://moi.gov.ps/Home/Post/123119>.

(٧٨) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المواد ١٩ و ٢١ و ٢٢.

(٧٩) انظر S/2018/614، الفقرة ١٧.

٥٠ - وفي ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨، في شمال غزة، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار بالذخيرة الحية على فتى يبلغ من العمر ١٤ عاماً فأصابته في رأسه وأردته قتيلاً. وأشار التحقيق الأولي الذي أجرته قوات الأمن الإسرائيلية في الحادث إلى أنه كان يحاول إلحاق الضرر بالسياج^(٨٠)، وهو أمر لا يبدو أنه يشكل خطراً وشيكاً بالموت أو بإلحاق إصابة بالغة بما قد يبرر استخدام الأسلحة النارية. وعلاوة على ذلك، تشير المعلومات المتاحة إلى أن الفتى أصيب بالرصاص بينما كان يجري بعكس اتجاه السياج، على بعد حوالي ٢٥٠ متراً - ٣٠٠ متر منه^(٨١). وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠١٨، في وسط قطاع غزة، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية النار بالذخيرة الحية على فتاة في الخامسة عشرة من العمر فأصابته في رأسها وأردتها قتيلاً. وزعمت قوات الأمن الإسرائيلية أن الضحية كانت، قبل وقت قصير من إطلاق النار، قد قطعت بعض الأسلاك الشائكة مستخدمة قطاعاً. وأفيد أنها تعرضت لإطلاق النار وأصيبت في رأسها بعد أن كانت قد تراجعت مسافة ١٠٠ متر بعيداً عن السياج وكانت واقفة مع صديق/صديقة وتوفيت على الفور.

٥١ - وفي ٢٩ مايو/أيار، ورداً حسبما قيل على حالي الوفاة في غزة، أُطلق ما يقرب من ٢٠٠ صاروخ وقذيفة هاون من قطاع غزة باتجاه إسرائيل، وهي أكبر موجة من القذائف أُطلقت من غزة منذ انتهاء الجولة السابقة من القتال في غزة عام ٢٠١٤^(٨٢). وأعلنت حماس وحركة الجهاد الإسلامي مسؤوليتهما عن إطلاق الصواريخ وقذائف الهاون على إسرائيل. وأفيد بسقوط قذيفة هاون في إحدى رياض الأطفال في كيبوتز تابع للمجلس الإقليمي لإشكول، ولكن دون وقوع أي إصابة. ورداً على ذلك، قامت قوات الدفاع الإسرائيلية بضرب أهداف في أنحاء قطاع غزة نسبتها إلى الجهاد الإسلامي الفلسطيني وحماس. ولم ترد أنباء عن وقوع إصابات من جراء تلك الضربات الانتقامية.

٥٢ - وبالإضافة إلى ارتفاع عدد الخسائر البشرية، فإن العنف الحاصل عند السياج، الذي تمت المعاناة منه أو مشاهدته، كانت له عواقب واسعة النطاق من حيث الصحة العقلية والآثار النفسية والاجتماعية. وفي حين أن ما يقدر بنحو ٢١٠.٠٠٠ شخص فلسطيني كانوا بالفعل مستضعفين بدرجة كبيرة ويعانون من اضطرابات الصحة العقلية الحادة أو المعتدلة^(٨٣)، فقد قدر عدد الحالات التي يحتاجها فيها الأشخاص إلى خدمات في مجال الصحة العقلية وإلى الدعم النفسي والاجتماعي نتيجة لهذه الأحداث بنحو ٧٤٩٠ شخصاً ممن يعانون من مشاكل حادة فيما يتعلق بالصحة العقلية وبنحو ٢٩٩٦٠ شخصاً ممن يعانون من مشاكل خفيفة إلى معتدلة. ويتوقع أن يبلغ مجموع عدد الأطفال المحتاجين لهذا الدعم ١٨٧٢٥ طفلاً/طفلة^(٨٤).

(٨٠) Times of Israel, "Army said to find slain Gaza teen was trying to damage border fence when shot", 21 April 2018. متاح على ارباط التالي: www.timesofisrael.com/army-said-to-find-teen-was-trying-to-damage-gaza-fence-when-shot/.

(٨١) أنشطة الرصد التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٨٢) S/2018/614، الفقرة ١٩.

(٨٣) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, 2018 Humanitarian Needs Overview, p. 33.

(٨٤) توقعات وضعها الفريق العامل المعني بحماية الطفل والصحة العقلية والدعم النفسي الاجتماعي.

٥٣ - وصرحت السلطات الإسرائيلية بأن قوات الأمن لا تستهدف الأشخاص المتظاهرين المسلمين بل "الأشخاص الإرهابيين" و "الأشخاص المحرضين" (٨٥) الذين يعتزمون تحطيم السياج و "التسلل" إلى إسرائيل. وكما أبرز المتحدث باسم مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في بيان صدر في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨، فإن "محاولة الاقتراب من السياج الأمني أو عبوره لا تشكل مجدا ذاتها بالتأكيد خطرا يهدد الحياة أو يتسبب بإصابة بالغة بما قد يبرر استخدام الذخيرة الحية".

٥٤ - وفي سياق مواجهة الاحتجاجات عند سياج غزة والوصول إلى المناطق المقيدة الدخول، يجب على قوات الأمن الإسرائيلية احترام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ذات الصلة المتعلقة بإنفاذ القانون، بما في ذلك المبادئ المتعلقة باستخدام القوة من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين. وتنص تلك المبادئ، من بين أمور أخرى، على إمكانية استخدام الأسلحة النارية ضد الأشخاص كمالأخيراً، وإذا كان استخدام الأسلحة النارية لا مفر منه، فلا يجوز استخدام الأسلحة النارية ضد الأشخاص إلا إذا كان هناك خطر وشيك بالموت أو بإلحاق إصابة بالغة (٨٦). وإن القتل أو التسبب في إصابة مميتة من جراء استخدام القوة في غياب خطر وشيك بالموت أو بإلحاق إصابة بالغة قد يرقى إلى درجة الحرمان التعسفي من الحياة (٨٧). ويمكن أن تشكل أعمال القتل الناجمة عن الاستخدام غير القانوني للقوة أيضاً أعمال قتل عمد، مما يمثل انتهاكا خطيرا لاتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة) (٨٨).

٥٥ - وخلال فترة الإغلاق المستمر، عانت غزة من جولات متتالية من الأعمال القتالية، بما في ذلك ثلاث عمليات تصعيد رئيسية للأعمال القتالية (٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٢ و ٢٠١٤) بين إسرائيل والجماعات المسلحة في غزة. وبالإضافة إلى الخسائر في الأرواح وسبل المعيشة، فإن الدمار الواسع النطاق للمنازل والبنى التحتية الأساسية كان له عواقب اقتصادية وإنسانية وخيمة، لا يزال العديد من سكان غزة يسعون جاهدين للتعافي منها.

٥٦ - ومنذ الأعمال القتالية التي شهدتها عام ٢٠١٤، ظل أكثر من ١٨ ٢٠٠ فرد (٣ ٥٠٠ أسرة) مشردين، يعيشون في ظروف غير مستقرة، غالباً في مساكن مؤقتة مكتظة، ويخضعون لمختلف عمليات النقل (٨٩). وفي حين يبدو أن نقص التمويل هو السبب الرئيسي، يقال إن ذلك الوضع يعزى أيضاً إلى القيود التي تفرضها إسرائيل على استيراد مواد البناء الأساسية إلى غزة (٩٠). وبالرغم من حالات التأخير هذه، فإن مواد البناء الخاضعة للقيود تدخل بانتظام من خلال آلية إعادة إعمار غزة، التي اتفقت عليها الأمم المتحدة والسلطة الفلسطينية وإسرائيل في عام ٢٠١٤. أما احتمالات التحسن في حياة الناس،

(٨٥) انظر <https://twitter.com/benabyad/status/982533269236285441>.

(٨٦) مدونة قواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، المادتان ٢ و ٣، والمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، المبادئ ٥ و ٩ و ١٣ و ١٤؛ انظر أيضاً A/HRC/34/38، الفقرات ٤٥-٤٨.

(٨٧) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٦.

(٨٨) اتفاقية جنيف الرابعة، المادة ١٤٧؛ ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة ٨ (٢) (أ) '١'.

(٨٩) Office for the Coordination of Humanitarian Affairs, Humanitarian Bulletin, March 2018, pp. 3-6.

(٩٠) المرجع نفسه.

فهي آخذة في التضاؤل إذ أنهم يمشون أيامهم مأسورين في منطقة محاصرة ويساورهم شعور أكثر حدة من أي وقت مضى بانعدام الأمن والأمل.

رابعاً - المساءلة

٥٧ - بعد مرور أربع سنوات على التصعيد الأخير للأعمال القتالية في غزة، لا تزال هناك مخاوف جدية إزاء عدم المساءلة عن الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الادعاءات بارتكاب جرائم حرب، فضلاً عن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان. ومنذ صدور تقرير لجنة التحقيق في نزاع غزة لعام ٢٠١٤، قدم الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان تحديثات منتظمة تفيد بعدم إحراز تقدم فيما يتعلق بتنفيذ توصياتها مسليين الضوء على ما يساورهما من مخاوف إزاء عدم مساءلة السلطات الإسرائيلية والفلسطينية^(٩١).

٥٨ - ويمثل عدد الحالات التي أغلق النائب العام العسكري الإسرائيلي ملفاتها دون إجراء أي تحقيق مدعاة للقلق بشكل خاص نظراً للادعاءات الخطيرة والأدلة الظاهرة على انتهاكات القانون الدولي. ووفقاً لآخر المعلومات المستكملة التي قدمها مكتب النائب العام العسكري الإسرائيلي، في ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٦، فمن أصل ٥٠٠ شكوى بشأن ٣٦٠ حادثة أُحيلت إليه، أغلقت ملفات ٨٠ حادثة قبل إجراء التحقيقات، وصدرت أوامر بإجراء تحقيقات في ٣١ حادثة، من بينها ١٣ تم إغلاق ملفاتها، وصدرت ثلاث لوائح اتهام عن أعمال نهب^(٩٢). وإن تركيز نظام القضاء العسكري الإسرائيلي على مسؤولية الجنود من الرتب المنخفضة، وإغلاق ملفات الحالات على أساس عدم وجود أسباب معقولة للاشتباه في سلوك إجرامي، لا يتناول المسؤولية المحتملة للقادة العسكريين وغيرهم من كبار المسؤولين^(٩٣). وعلى وجه الخصوص، تم الإعراب عن قلق بالغ إزاء الافتقار إلى الاستقلالية والحياد والسرعة والشفافية في مكتب النائب العام العسكري الإسرائيلي^(٩٤).

٥٩ - وفي ١٤ آذار/مارس ٢٠١٨، نشر مراقب الدولة الإسرائيلية وأمين المظالم تقريره الرابع عن العملية العسكرية الإسرائيلية التي نُفذت في غزة في عام ٢٠١٤^(٩٥). ويشير التقرير إلى أن القانون الدولي تمت مراعاته في نطاق أنشطة جيش الدفاع الإسرائيلي في غزة، وإلى أن السكان المدنيين تلقوا المساعدة خلال الأعمال القتالية.

(٩١) انظر، على وجه الخصوص، A/HRC/37/41، الفقرات ٩-١٧؛ و A/HRC/34/38، الفقرة ٤٢؛ و A/71/364، الفقرات ٤٠ و ٥١-٥٥.

(٩٢) Military Advocate General's Corps, "Decisions of the Israel Defense Forces Military Advocate-General regarding exceptional incidents that allegedly occurred during operation 'Protective Edge': update No. 5", press release, 24 August 2016. متاح على الرابط التالي: www.law.idf.il/163-7596-en/Patzar.aspx؛ انظر أيضاً A/72/565، الفقرة ٥٦.

(٩٣) انظر A/71/364، الفقرة ٤٠؛ و A/HRC/34/38، الفقرة ٤٢؛ و A/HRC/35/19، الفقرة ٢٠؛ و A/HRC/37/41، الفقرات ٩-١٦.

(٩٤) A/71/364، الفقرة ٤٠؛ و A/HRC/37/41، الفقرة ١١؛ و A/HRC/35/19، الفقرتان ١٨ و ١٩.

(٩٥) انظر ترجمة التقرير باللغة الإنكليزية، متاحة على الرابط التالي:

www.mevaker.gov.il/he/Reports/Report_622/3cdfbe36-04fc-4ff2-b2df-33ce258ae838/dabla-eng.pdf

٦٠ - ويقدم التقرير أيضا تقييماً لآلية تقصي الحقائق المنشأة وفقاً لتوصيات لجنة توركال - وهي آلية هيئة الأركان العامة لتقييمات تقصي الحقائق، التي تخضع لرئيس الأركان. وعلى الرغم من تناوله بالتفصيل أوجه قصور خطيرة في عمل تلك الآلية، يخلص المراقب إلى أن عملها يتماشى مع مقتضيات القانون الدولي^(٩٦). إلا أنه في حين يفترض أن يكون من يعمل في الآلية خارج التسلسل القيادي بالنسبة إلى الحادثة قيد الفحص، فإن الآلية تظل هيئة رقابة داخلية يقوم فيها الجيش بفحص السلوك الذي صدر عنه بالذات. وبالتالي، ثمة مخاوف مما إذا كانت مبادئ الاستقلالية والحياد والفعالية قد أخذت في الحسبان.

٦١ - وفي ضوء ذلك، يكون من دواعي القلق أن تلك الآلية نفسها تُستخدم للتحقيق في سلوك قوات الأمن الإسرائيلية، حسبما أكده رئيس أركان جيش الدفاع الإسرائيلي في نيسان/أبريل ٢٠١٨، بعد مقتل الأشخاص الفلسطينيين على يد جيش الدفاع الإسرائيلي في سياق "مسيرة العودة الكبرى" في غزة^(٩٧). وفي بيان صادر في ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٨، دعا الأمين العام السلطات الإسرائيلية إلى "إجراء تحقيق مستقل وشفاف في هذه الحوادث"^(٩٨). وفي ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨، كرر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان^(٩٩) وثلاثة من المقررين الخاصين، ذكورا وإنثانا^(١٠٠)، التأكيد على هذه الدعوة.

٦٢ - وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٨، أصدرت محكمة العدل العليا الإسرائيلية قراراً بشأن الالتماسات المقدمة من منظمات حقوق الإنسان فيما يتعلق بقواعد الاشتباك الخاصة بجيش الدفاع الإسرائيلي، تعلن بموجبها أن قواعد الاشتباك التي التزم بها جيش الدفاع الإسرائيلي أثناء أزمة غزة الحدودية قواعد قانونية^(١٠١).

(٩٦) المرجع نفسه، ص ١٢٩.

(٩٧) أبلغت وسائط الإعلام الإسرائيلية في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٨ أن جيش الدفاع الإسرائيلي عين العميد موني باروك، رئيس شعبة التدريب وتلقين المبادئ في هيئة الأركان العامة، لقيادة التحقيقات، انظر Amos Harel, "Israeli military to launch probe into Gaza border deaths", *Haaretz*, 8 April 2018 www.haaretz.com/middle-east-news/palestinians/premium-israeli-military-to-launch-probe-into-gaza-border-deaths-1.5978494. انظر الفقرة ٤٧ من رد الدولة المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨ على الالتماسات المقدمة ضد قواعد إطلاق النار في سياق مسيرة العودة الكبرى في غزة. وفي قرارها المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٨، أحاطت المحكمة العليا برد الدولة التي تعلن إنشاء آلية لتقييمات تقصي الحقائق من أجل التحقيق في ادعاءات تتعلق بالاستخدام غير القانوني للقوة واستخلاص الدروس التي من شأنها أن تقلل الخسائر في الأرواح إلى أدنى حد في المستقبل.

(٩٨) فرحان حق، نائب المتحدث باسم الأمين العام، "الحالة في غزة"، بيان، مؤرخ ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٨. متاح على الرابط التالي: www.un.org/sg/en/content/sg/statement/2018-03-30/statement-attributable-spokesman-secretary-general-situation-gaza.

(٩٩) "Gaza and Guatemala", Liz Throssell, Spokesperson for OHCHR, مذكرة إحاطة صحفية، ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٨. متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22925&LangID=E.

(١٠٠) OHCHR, "UN rights experts condemn Israel's response to Palestinian protests in Gaza", 6 April 2018. متاح على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=22924.

(١٠١) Israel, High Court of Justice *Yesh Din – Volunteers for Human Rights and Others v. Israel Defense Forces* (١٠١) Chief of General Staff and Others, Case No. HCJ 3003/18, Judgment of 24 May 2018. متاح على الرابط التالي: <https://supremedecisions.court.gov.il/Home/Download?path=HebrewVerdicts\18\030\030\k08&fileName=18030030.K08&type=2>.

٦٣ - وقامت المحكمة، نظراً للقيود المفروضة على قدرتها على تقييم سياسة إطلاق النار، بإحالة المسألة إلى آلية التحقيق^(١٠٢). ومما أدى إلى زيادة المخاوف من انعدام الشفافية قلة الفرص المتاحة لسكان غزة للوصول إلى العدالة. وعلى وجه الخصوص، فقد أقر الكنيست عدة قوانين على مر السنين تعفي إسرائيل من المسؤولية المدنية عن أي فعل غير مشروع يرتكبه جيش الدفاع الإسرائيلي تجاه السكان الفلسطينيين في قطاع غزة، الذي يُعرّف قانوناً بأنه "إقليم العدو". ويجري الآن الطعن في دستورية تلك القوانين على مستوى المحاكم المحلية^(١٠٣).

خامسا - خلاصة

٦٤ - إن الأثر التراكمي على سكان غزة لإغلاق المعابر الذي تفرضه إسرائيل، بما في ذلك القيود الشديدة المفروضة على تنقل الأشخاص والسلع، فضلاً عن الممارسات في المناطق المقيدة الدخول، يستمر في تقويض قدرة السكان الفلسطينيين على التمتع بحقوق الإنسان الواجبة لهم. ولا تزال تواجه صعوبات بالغة في ضمان المساءلة عن الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

سادسا - التوصيات

٦٥ - ينبغي قراءة التوصيات التالية بالاقتران مع التوصيات العديدة الواردة في التقارير السابقة للأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان:

(أ) على إسرائيل أن تقوم فوراً بإلغاء إجراءات إغلاق المعابر المؤدية إلى غزة، وإنهاء الممارسات التي قد ترقى إلى درجة العقاب الجماعي ضد السكان المدنيين، ومع مراعاة الاعتبارات الأمنية المشروعة، السماح بحرية تنقل الأشخاص والسلع. وإن فرض أي قيود على حرية التنقل يجب أن يتم وفقاً للقانون الدولي؛

(ب) إن إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، ملزمة باتخاذ جميع التدابير التي في وسعها لاستعادة وكفالة النظام العام والسلامة العامة، قدر الإمكان، بما في ذلك كفالة تزويد السكان بالمؤن الغذائية والامدادات الطبية، فضلاً عن كفالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بما في ذلك ضمان إمكانية وصول الفئات السكانية المشمولة بالحماية إلى المرافق الصحية والسلع والخدمات، لا سيما أكثر أفراد تلك الفئات ضعفاً أو تهميشاً، دون تمييز؛

(ج) ينبغي لإسرائيل كفالة أن يكون أي استخدام للقوة ممتثلاً للقانون الدولي، بما في ذلك أثناء عمليات إنفاذ القانون؛ ويجب أن تكون القواعد المتعلقة باستخدام الأسلحة ومكافحة

(١٠٢) Elena Chachko and Yuval Shany, "The Supreme Court of Israel dismisses a petition against Gaza rules of engagement", Law Fare blog, 26 May 2018. متاح على الرابط التالي: www.lawfareblog.com/supreme-court-israel-dismisses-petition-against-gaza-rules-engagement.

(١٠٣) A/HRC/37/41، الفقرة ١٦.

الشغب في إطار العمليات التي تقوم بها قواتها ممثلة لالتزامات إسرائيل الدولية ذات الصلة، وعلى وجه الخصوص، صكوك حقوق الإنسان ذات الصلة؛

(د) ينبغي لإسرائيل كفالة أن تخضع، على وجه السرعة، جميع الحوادث التي تقوم فيها جهات فاعلة في مجال إنفاذ القانون بقتل أو إصابة شخص فلسطيني، بما في ذلك في المناطق المقيدة الدخول في غزة، لتحقيق جنائي واف ومستقل ومحاييد وفعال؛ وأن يخضع الأفراد المسؤولون عن الانتهاكات للمساءلة؛ وأن تتاح سبل الانتصاف المناسبة للضحايا؛

(هـ) ووفقا لما طلبه مجلس حقوق الإنسان في القرار د1-28/1، ينبغي لإسرائيل أن تتعاون تعاونا تاما مع لجنة التحقيق الدولية المنشأة بموجب ذلك القرار في إنجاز عملها.